تنبيه المسلمين من ضلالات يوسف القرضاوي

تأليف
الدكتور سيد إرشاد أحمد البخاري
أمين عام مركز البحوث الإسلامية
في بنغلادش

داكا ـ بنغلادش

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على السيد السند صاحب القول الفصل الذى لا اجتهاد في مورد نصه، ولا فهم يزيد على فهمه، سيدنا محمد وعلى ءاله وصحبه.

أما بعد فإن ديننا هو أغلى ما عندنا، تمسُّكنا به عزٌّ وابتعادنا عنه خسران وذل، فقد رُوي عن أمير المؤمنين عمر رضى الله عنه أنه قال: «نحن قوم أعزنا الله بالإسلام فمهما ابتغينا العزة بغيره أذلنا الله» إهـ، وليس معنى التمسك بالإسلام إلا الإيمان به والعمل بأحكامه واتباع أوامره واجتناب نواهيه في اليسر والعسر في حال الرخاء وفي حال الضيق والشدة فيكون الحكْمُ الشرعيُّ إمامًا والرأي تابعًا ومأمومًا كما قال رسول الله: «**لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به**» رواه البغوي في شرح السنة والنووي في الأربعين النووية.

ونحن المسلمين نؤمن يقينًا أن قواعد ديننا تصلح

للتطبيق إلى يوم القيامة لا تتغير القواعد مع الزمن ولا يجوز تبديلها ولا تحويرها مع تبدل الأحوال وذلك لأنها تحتوي الإرشاداتِ الكافية الملائمة لمختلف الظروف والأوضاع، ولأنه لو فُتح هذا الباب لزالت رسوم الشريعة وعفت ءاثارها.

وقد قام بعض الناس في زماننا ممن ينتسب إلى العلم بولوج هذا البابِ المحظورِ وُلُوجُه وسلوكِ طريق المهلكة هذا تحت دعوى تجديد الفقه والحاجة إلى تطويره بما يتناسب مع العصر، فغيّروا في العقيدة الإسلامية وحرفوا في أركانها ووجهوا معاول هدمهم إلى أصول الفقه الشريف وأسسه وأدلته وأحكامه مستخدمين في ذلك الجرائد والمجلات والكتب والإذاعاتِ وبرامج التلفزيون والمحاضرات، ناشرين شواذ الفتاوى تحت ستار الاجتهاد ومقلدين لأغلاط صدرت من بعض من سبق فَنّدَها أهل العلم وبينوا فسادها، مريدين إعادة نشرها وإشاعتها فرأينا لزامًا علينا النهوض بمواجهة هذا السيل قبل أن يتحول طوفانًا جارفًا.

ولما كان قائد هؤلاء الشُّذّاذ في عصرنا وزعيم المتفيهقين منهم رجلاً مصريًا يُدْعَى **«يوسفَ القرضاوي»** ظن أن شهادة الدكتوراة التى حصلها رفعته إلى مصافّ

المجتهدين في حين أنه بعيد عن المبلغ الذى يستأهل به درجة الاجتهاد، إذ تلك الدرجة لها شروطها التى بَيَّنَهَا علماء الأصول وهو خال عنها. وإنما هو عند الفقهاء يُعَدُّ من العوامّ إذا ما وُزِنَ بتلك الموازين، والمناظرة بيننا وبينه إن ادعى أنه فوق ذلك وقديمًا قيل عند الامتحان يكرم المرء أو يهان، ومع هذا هو يكثر من الكلام والتأليف فيستخف عقول الناس ويستجهلهم بإيراد مسائل لا يخفي فسادها على العامة فضلاً عن أهل العلم فيها كفر وضلال ومعصية، لذلك رأينا أن ننشر ردًّا مختصرًا عليه لم نقصد فيه استيعاب ضلالاته ولا ذكرها كلها وإنما قصدنا التنبيه على خطره والتحذير منه ومن أمثاله عملاً بأمر الله تعالى بالنهي عن المنكر فإن النهي عن المنكر حياةُ الدين ولولاه لقال من شاء ما شاء، وحتى يعلم هو وأمثاله أنَّ الغَيْرَةَ على الدين لم تنقطع من بين أفراد الأمة وأنَّ الساحة لم تخل ممن يقف له بالمرصاد.

وقد كنا نود لو أن الدكتور القرضاويّ سمع النصح ورجع عن مخالفاته للشريعة وأناب وبيَّن هو ذلك للناس إذًا لصرفنا الجهد إلى باب ءاخر ولتعاونًا معه على الخير والبر، وقد نصحه بعض أهل العلم سرًّا وعلنًا، وألف

بعضهم في الرد على بعض مسائله كتابًا مستقلاً كما فعل الشيخ عبد الحيّ الغماريّ رحمه الله للرد عليه في تجويزه أكل اللحوم التى لم تذكّ شرعًا، وسمع الانتقاد لكلامه على صفحات الجرائد ومن على شاشات التلفزيون ولكنه أبى وعاند واستكبر، فلم يعد يسعنا إلا إظهار عواره حماية للدين وذبًّا عنه، فإن العاقل لا يترك بيته الذي يُكِنُّهُ ويُؤوِيه فريسة **«للقوارض»** تهدمه عليه، وقديمًا قيل ءاخر الدواء الكَيّ.

وقد سمينا هذه العجالة «**تنبيه المسلمين من ضلالات يوسف القرضاوى**» وجعلناها مقسمة إلى فصلٍ في بيان ضلالاته في العقيدة، وفصلٍ في بيان ضلالاته في الفروع، وخاتمةٍ في خلفيته الحزبية والثقافية وارتباطاته المشبوهة وجهله بعلم الحديث وبطلان دعواه للاجتهاد، والله الموفق وهو من رواء القصد وبه الحول والقوة وعليه التكلان.

فصلٌ
في مخالفة القرضاوى للعقيدة الإسلامية

ـ **المقالة الأولى**: قال في كتاب «العبادة في الإسلام» في الصحيفة الثانية والستين منه من الطبعة الحادية عشرة ما نصه: «الله وحده لا في جوهره وحسب بل في الغاية إليه أيضًا» إهـ.

قلت: لا يجوز تسمية الله جوهرًا ولا عرضًا كما نص علماء الدين قاطبة، قال الإمام أبو حنيفة عن الله تعالى: «ولا نَصِفُهُ إلا بما وصف به نفسه» إهـ. والله لم يُسَمِّ نفسه جوهرًا ولا وصف نفسه بالجوهر إذ الجوهر في اللغة هو الأصل والله ليس أصلاً لغيره ولا فرعًا عن غيره، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد، وفي الاصطلاح: الجوهر هو الجزء الذي تناهى في الصغر والله متعالٍ عن ذلك. فإن عرف القرضاوي معنى الجوهر ومع ذلك أطلقه على الله فتلك مصيبة، وإن لم يعرف وأطلقه على الله فتلك أيضًا مصيبة إذ كيف يتجرأ أن يسمي الله باسم لم يُنْزِلِ الله به من سلطان، فمثله يحتاج أن يتعلم قبلَ أن يتكلم، فتسمية القرضاوي لله

جوهرًا تكذيب لقوله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴿١١﴾﴾، قال الإمام النسفي: «وردُّ النصوص كفرٌ»، وقال الإمام الطحاوي السلفي: «ومن وصف الله بمعنى من معاني البشر فقد كفر».

ـ **المقالة الثانية**: يقول في نفس الكتاب السابق في الصحيفة الثانية والأربعين بعد المائة: «إن التبرك بآثار الصالحين وبقبورهم بعد مماتهم هما أوسع أبواب الإشراك بالله» إهـ.

أقول: قد ثبت في صحيح مسلم وسنن الترمذي ومسند أحمد وغيرها من كتب الحديث تبرك الصحابة بآثار النبي عليه الصلاة والسلام في حياته وبعد موته ولا زال المسلمون بعدهم إلى يومنا هذا على ذلك، وقد كان ثابت البناني يتبرك بتقبيل يد أنس لأنها مست يد رسول الله ﷺ كما هو ثابت في مسند أبي يعلى، وفي سنن البيهقي أن بعض الصحابة قصد قبر النبي ﷺ طلبًا للبركة بالسُّقيا، وقال الإمام المجتهد الورع أحمد بن حنبل عن صفوان بن سليم «تنزل الرحمة بذكره»، وقال أيضًا: لا بأس بمس القبر النبويّ والمنبر للتبرك.

فعلى زعم القرضاوي شَرَعَ لنا رسولُ الله الشركَ وسنَّ لنا أصحابه ذلك وتبعهم سلف الأمة عليه، وحاشا، بل هم القدوة وخير قرون الأمة، ومن كفَّر من يتّبعهم وينهج نهجهم فهو الكافر.

ـ **المقالة الثالثة**: ينقل القرضاوي في الصحيفة الحادية والثلاثين بعد المائتين من كتابه السابق قولَ بعضهم إن وحدة الذات المحيطةَ بكل شىء التي تخلق جميع الذوات وتكتب لها البقاء هي التى تصدر عنها الوحدة الضرورية لجميع البشر، ويُقِرُّ ذلك.

أقول: المسلمون يعتقدون أن الله فاعل بالاختيار لا بالطبع والضرورة كما يقول فلاسفة اليونان، والعبارة المنقولة عن كتاب القرضاوي فيها موافقة صريحة لعقيدة الفلاسفة إذ يزعم أن هناك وحدة ضرورية بين جميع البشر، فإنْ عنى الوحدة في العقيدة والطريقة والنهج فهو الكَذِبُ المكَابِرُ للعِيان، وإن عنى الوحدة في الشكل والتقويم فإنَّ وحدانية الله لا تقتضي بالضرورة أن يكون البشر متشابهين إذ لو شاء الله لجعلهم على تقاويم مختلفة فإنه يفعل ما يشاء وهو على كل شىء قدير، أقرّ القرضاوي بذلك أم أبى.

ـ **المقالة الرابعة**: يزعم في العدد الثالث عشر من رسالة التقريب أن الخلاف بين أهل السنة والإباضية الخوارج والمعتزلة القائلين بخلق القرءان وغيرهم من أهل البدع ليس خلافًا في الأساس.

قلت: فإذًا لِمَ سمّى الرسولُ ﷺ الخوارجَ كلاب النار وقال إنّ في قتلهم ثوابًا لمن قتلهم؟ ولـمَ قال إنهم يمرقون من الدين؟ ولـمَ كفّر الإمام أحمد المعتزلة القائلين بمسئلتهم المشهورة في القرءان؟ ولـمَ كفرهم الشافعيّ تصريحًا؟ ولـمَ كفَّرهم مالك وكَفَّر غيرهم من أهل الأهواء ممن بلغ بنِحْلته حد الكفر؟ ولـمَ كفرَّهم الأوزاعي وأبو يوسف وأبو حنيفة وعمر بن عبد العزيز وغيرهم من السلف والخلف!!؟

فإن كان مثل هذا الخلاف ليس خلافًا في الأساس فما الذي يعتبره «الدكتور» إذًا خلافًا خطيرًا وعميقًا؟!! لعله الخلاف حول مقدار الربا الذي يأخذه من البنك الذى يساهم فيه!!، والله أعلم.

ـ **المقالة الخامسة**: يقول القرضاوي في العدد الرابع عشر من رسالة التقريب بين المذاهب في الصحيفة الثانية بعد المائة: «إن من شك أو جهل قدرة الله تعالى على ما ظنه محالا لا يكفر» إهـ، واحتج بزعمه بحديث الرجل

الذي قال: «لئن قدر عليّ ربي ليعذبنيّ عذابًا ما عذبه أحدًا من خلقه» إلخ.

أقول: قد جهل القرضاوي أن قول الرجل «لئن قدر عليّ ربي معناه لئن ضيّق وليس معناه الشكّ في قدرة الله، على أن القرضاويَّ تابعٌ في ذلك لزعيم حزب الإخوان السابق حسن الهضيبي حيث قال مثلَ ذلك في كتابه «دعاة لا قضاة». وكان الأجدر بالقرضاوى أن ينظر في شروح أهل العلم لهذا الحديث لا في كتب الصحفيين وأشباههم قبل أن يتكلم في معناه ولو فعل لرأى أنّ الحافظ الفقيه المفسر ابنَ الجوزيّ الحنبليّ قال في شرحه لهذا الحديث «إن الشك في قدرة الله على كل شيء كفر إجماعًا» إهـ، ونقله عنه الحافظ ابن حجر في شرحه المشهور على البخاري وأقرَّهُ وقد بسط النووي القول في شرح هذا الحديث وتأويله في شرحه على صحيح مسلم فليراجع. ولكنّ القرضاويَّ عن كل ذلك في عمًى لأجل نصرة فكرته بتساوي أهل الحق وأهل الباطل في أصول الاعتقاد، فالله المستعان على أمثاله.

ـ **المقالة السادسة**: من عجائب القرضاوى تسميته الله تعالى قوة وعقلاً مدبرًا وعلة وذلك في كتابه المسمى

«الإيمان والحياة» من الطبعة التاسعة عشرة في الصحيفة العشرين وكذا الحادية والعشرين.

قلت: هذا المتعالم جَهِلَ أن القوة صفة لله فلا يجوز تسمية الله قوة كما لا يجوز تسميته علمًا أو وحدانية أو حياة وإنما يقال عليم واحد حيّ أى موصوف بالعلم موصوف بالوحدانية موصوف بالحياة وهكذا، فالله تعالى موصوف بالقوة كما قال ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴿٥٨﴾﴾، وللكوثري رحمه الله مقالة ممتعة في مقالاته في منع تسمية الله بالقوة.

وأما العقل فهو من صفات البشر بإجماع علماء اللغة والشرع، والعلة معناها السبب وكلاهما مخلوق فكيف يستجيز هذا المدّعي تسمية الله بذلك؟! وقد نصَّ الإمام ركن الإسلام عليّ السغدي الحنفي على تكفير من سمى الله تعالى سببًا أو علة، وقال الإمام الطحاوي السلفي: «ومن وصف الله بمعنى مَن معاني البشر فقد كفر».

والقرضاويُّ تبع في قولِهِ هذا فلاسفةَ اليونان وسيد قطب لا علماءَ الإسلام من سلف وخلف، فإما أن يتدارك نفسه بالتوبة قبل الموت وإما أن يحشر مع من

اتبعهم واتخذهم قدوة، والله يهدي من يشاء.

ـ **المقالة السابعة**: يزعم القرضاوي «أن الله لا يشاء إلا ما فيه الخير والحكمة» إهـ، قاله في الصحيفة التاسعة والأربعين من كتابه المسمى «غير المسلمين في المجتمع الإسلامي»، ثم أكد كلامه هذا في كتاب المسمى «الإيمان والحياة» فقال في الصحيفة الحادية عشرة بعد المائة: «إن ما يظنه الناس شرًّا في الوجود ليس هو شرًّا في الحقيقة» إهـ.

قلت: لا شك أن الكفر والضلال والفسوق والعصيان والقتل ظلمًا والسباب كل ذلك يحدث بمشيئة الله وعلمه وتخليقه كما قال الله تعالى ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٣﴾﴾، وكما قال ﴿وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا ﴿١٢٥﴾﴾، وكما قال جل وعز ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ ﴿٢٥٣﴾﴾، وقوله تعالى ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴿١٦٦﴾﴾ إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث التى تدل على أنّ كل ما يحصل في هذا الوجود من خير وشر هو بتقدير الله. فعلى مقتضى كلام القرضاوي يكون الكفر والضلال والشرك

والقتل والكذب والسباب والزنى والسرقة والغصب والفسوق والعصيان خيرًا محضًا، ومن يدعي هذا فهو مجنون. وهل فِعْلُ هذه الموبقات هو ما يقصده القرضاوي عندما يحض الناس على الخير؟! الله أعلم.

هذا مع العلم بأن رسول الله ﷺ صرَّح تصريحًا بأن في المخلوقات خيرًا وفيها شرًّا ففي حديث جبريل المشهور الذي يتعلمه المبتدئون والمذكورِ في الأربعين النووية المشهورة أن الرسول ﷺ قال: **«وأن تؤمن بالقدر خيره وشره»**. وفي رواية: «من الله»، فالمراد بالقدَرِ هنا هو المقدور أي المخلوق وفيه التصريح بأن منه خيرًا ومنه شرًّا، فبعد هذا لا يقام لكلام القرضاوي وزنٌ بل يُرمى به في كل سَهْلٍ وحَزَن.

ـ **المقالة الثامنة**: القرضاوي كما قلنا يجمع ضلالات الفِرق المختلفة ليثبتها في كتبه فهو لذلك يتبع منكري الشفاعة فيقول في الصحيفة العشرين من كتابه المسمى «الإيمان والحياة» إن الإيمان بالشفاعات أفسد صفاء الإيمان ونص عبارته: كل ما فعله الإسلام هو أنه نقى هذه العقيدة من الشوائب الدخيلة وصفاها من الأجسام الغريبة التي أدخلتها العصور عليها فكدرت صفاءها

وأفسدت توحيدها بالتثليث والشفاعات» إهـ إلخ.

قلت: القرضاوي يُطلق ذم الشفاعات ولم يخص بذمه شفاعات المشركين مِنْ أوثانهم ففي إطلاقه نَفْيٌ لكل شفاعة كما لا يخفى، لكنَّ القرءان يثبت الشفاعة ويثبتها الرسول ﷺ له وللأنبياء والملائكة والصالحين والشهداء، وأمرها متواتر في الدين وثبوتها قطعيٌّ، فمن لم يرضَ باتباع عقيدة المسلمين فليعتزلهم وليذهب إلى ديار إخوانه المكذبين، والله المستعان.

المقالة التاسعة: ويأخذ القرضاوي من الوهابية بعض عقائدهم فها هو يقول في نفس الكتاب السابق في الصحيفة الثامنة والثلاثين بعد المائتين: «إن من يخشى غير الله فهو مشرك به وجاعل غيره أهلاً للخوف والطاعة وهذا ما لا يجتمع مع التوحيد أبدًا» إهـ.

أقول: فهل يعتقد القرضاويّ أن الناس الذين يعيشون في البلد الذي هو يعيش فيه وفي غيره من بلاد المسلمين ويطيعون الحكومات هناك في أمور قانونية تخالف شرع الله خوفًا من القانون أقول هل يكفرهم جميعًا ويشمل بذلك رجال الشرطة والجيش وموظفي الدولة ودافعي

الضرائب وغيرهم أم يتراجع عن مقالته الخبيثة؟! وعلى كُلٍّ لا يُستبعد عن مثله تكفيرهم وهو المتخرج من مدرسة سيد قطب الذي يُكَفِّرُ الحاكمَ الذي لا يحكم بالشريعة ولو في قضية واحدة والمحكومَ الذي لا يثور على هذا الحاكم وَقَلَّدَ بذلك فرقة من الخوارج المارقين تسمى «البيهسية» حتى قال سيد قطب: «لقد ارتدت البشرية بجملتها اليوم عن لا إلـه إلا الله» إهـ، وقال: «إن الإسلام اليوم متوقف عن الوجود مجرد الوجود» إهـ، قال ذلك في كتابه المسمى «في ظلال القرءان» فليراجعه من أراد.

ـ **المقالة العاشرة:** وكما يأخذ القرضاوي من شواذ الوهابية والخوارج والمعتزلة يبتدع هو أيضًا أنواعًا من الشذوذ فهو يصرح في الصحيفة التاسعة والستين والصحيفة الحادية والسبعين من كتابه المسمى «مشكلة الفقر» بعدم صحة دخول الشخص في الإسلام إذا نطق بالشهادتين حتى يصلي ويدفع الزكاة!! وقال: «فلا يتحقق لكافر الدخول في جماعة المسلمين وتثبت له أخوتهم الدينية التي تجعله فردًا منهم له ما لهم وعليه ما عليهم، وتربطه بهم رباطًا لا تنفصم عراه إلا بالتوبة عن الشرك وتوابعه وإقامة الصلاة

التى هى الرابطة الدينية الاجتماعية بين المسلمين، وإيتاء الزكاة التي هي الرابطة المالية الاجتماعية بينهم» إهـ، إلى أن قال: «وبدون الزكاة لا يفارق المشركين الذين وصفهم القرءان بقوله ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ۝٦ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ وَهُم بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ۝٧﴾» إهـ.

قلت: في كلام القرضلاوي هذا يظهر تأثره ـ كما في مواضع أخرى ـ بالخوارج الذين وصفهم عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بأنهم عمدوا إلى ءايات نزلت في الكفار فجعلوها في المسلمين، كما رواه البخاري رحمه الله.

وليت شعرى ماذا يفعل القرضاوي بالفقراء الذين لا يستطيعون دفع الزكاة وبمَ يحكم عليهم!؟

وماذا يفعل بحديث الرجل الذي دخل في الإسلام ثم قاتل ثم قُتِلَ من غير أن يصلي ركعة واحدة لله تعالى فقال خيرُ الخلقِ ﷺ عنه: «**عمل قليلاً وأجر كثيرًا**»، والحديث معروف في كتب السنة.

وماذا يفعل بأحاديث رسول الله ﷺ الصريحة في أن الكافر يكفي نطقه بالشهادتين ليحكم بإسلامه كما في الحديث المتواتر: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إلـه إلا الله وأن محمدًا رسول الله فإذا قالوها عصموا**

مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله» إهـ، ولم يقل رسول الله حتى يشهدوا أن لا إلـه إلا الله وأن محمدًا رسول الله ويصلوا ويزكوا، فالقرضاوي استدرك على الله تعالى وعلى رسوله الكريم وكفي بذلك خزيًا يَسْوَدُّ به وجهه يوم القيامة إن لم يتدارك نفسه بالتوبة، والله الموفق.

ـ **المقالة الحادية عشرة:** قال القرضاوي في كتابه المسمى «الإيمان والحياة» ما نصه: «إن إيمان المقلد لا يقبل» إهـ، ذكر ذلك في الصحيفة التاسعة والثلاثين ونسبه إلى علماء الأمة.

قلت: أما الأشاعرة فلا ينفون الإيمان عن المقلد كما أوضح ذلك وبسط القول الحافظ ابن عساكر في كتابه تبيين كذب المفتري. وأما المعتزلة فإنهم يقولون ذلك، ومثل القرضاوي لا يستبعد عنه أن يتبع المعتزلة الضالين في هذا الأمر ويزعم أنهم هم علماء الأمة!!!!

ـ **المقالة الثانية عشرة:** القرضاوي مُعجَبٌ بالكفار يورد أقوال فلاسفتهم في ثنايا كتبه مستشهدًا بها ومعظمًا لها وهو يعتقد أن موادتهم جائزة وموالاتهم لا بأس بها!! بل هو يصرح بلا مواربة ولا كناية أن محبتهم شيء حسن

ممدوح في الشرع!! فقد قال في العدد السابع والستين بعد المائتين من مجلة الأمان في باب الأمان الفقهي: «ومحادة الله ورسوله ليست مجرد الكفر بهما» إهـ، قاله في تفسير قول الله تعالى ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴿٢٢﴾﴾، ثم زاد مقصده وضوحًا فقال: فالآية تُعَلِّلُ تحريمَ الموالاة أو الإلقاء بالمودة إلى المشركين ليس بمجرد كفرهم بالإسلام بل بأمرين مجتمعين كفرهم بالإسلام وإخراجهم للرسول والمؤمنين من ديارهم بغير حق» إهـ.

فعلى زعمه لا يحرم موادة الكفار ولا موالاتهم إلا الذين أخرجوا الرسول والمؤمنين من ديارهم.

قلت: لعنة الله على من يقول هذا، فإن الله عز وجل يقول: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾ ومن لا يحبه الله نحن لا نحبه أيضًا، وكيف نوادّ من نقَّص الله وسَبَّهُ وازدرى النبيّ وكذَّبَهُ، وكره ديننا واحتقره، وناقض كتابَنا وخالفه، بل من شأن المؤمن أن يكره من يكرهُهُ الله وأن يحب من يحبُهُ الله، قال ربنا جل وعلا ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا۟ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ

ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ ﴿١﴾»، فهذه الآية فيها النهي الصريح عن موادتهم.

وقوله: «يخرجون الرسول وإياكم» ليس علة التحريم وإنما هو ذكر قبيح أفعالهم، ومن مارس الأصول يعرف من الآية أن العلة هي الكفر، ففي استنباط القرضاوي الباطلِ تحريفٌ لأن قوله تعالى ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾ نصٌّ على أن العلة هي كفرهم فألغى القرضاويّ هذه العلة المصرَّحَ بها وجعل علةً غيرها لم يسبَق إليها فقال: «يجوز موالاة الكفار إن لم يخرجوكم من دياركم ويحاربوكم بينما ربنا عز وجل يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ أَوْلِيَآءَ إِنِ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْكُفْرَ عَلَى ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾﴾، أفنترك كتاب ربنا وءاياته لقول «قارض» يُجرِي الكلامَ على عواهنه ويضرب الآيات بعضها ببعض ويحرف معانيها بلا علم ولا سلطان مبين، حاشا وكلا.

وها هو القرضاوي يزيد حبّه للكفار الذين يعادون الله يكرهون رسوله بيانًا فيقول في كتابه المسمى «الإيمان والحياة» وفي الصحيفة الحادية والخمسين منه: «وأَحبَّ

المؤمنُ الناسَ جميعًا لأنهم إخوته في الآدمية وشركاؤه في العبودية لله، جمع بينه وبينهم رحم ونسب كما جمع بينهم هدف مشترك وعدو مشترك» إهـ.

أقول: إن كان بين القرضاوي وبين أتباع الشيطان هدف مشتركٌ فلا هدف مشترك يجمع بيني وبين عابد الصنم ولله الحمد، وليس عدوّي وعدو عابد الشيطان مشتركًا، ولا يجمع قلبي بين حب الله عز وجل وحب أعدائه. كيف وقد نهانا الله عن محبتهم وزجرنا رسول الله عن ذلك زجرًا بليغًا، ويكفي في بيان هذا حديثُ ابنِ حبانَ وأحمد وغيرهما: **«لا تفتخروا بآبائكم الذين ماتوا في الجاهلية فوالذي نفس محمد بيده إن ما يدهده الجُعَل بأنفه خير من هؤلاء المشركين»**. فإذا كان هذا حالهم بشهادة رسول الله ﷺ، وإذا كانوا أخسّ من أقذار الناس التى يجمعها الجُعَل بأنفه فهل تصدر دعوى محبّتهم وموادتهم وموالاتهم إلا عن شخص غرق في قاذوراتهم فلم يعد أنفه يميّز بين طيب ريح المسك وخبث نتن الجيف!؟ والقرضاوي ينطبق عليه حديث رسول الله ﷺ: **«المرء مع من أحب»** اهـ.

وأما تمسكه بحديث أحمد عن زيد بن أرقم أنا أشهد أن العباد إخوة إهـ، فلا وجه له لأن الحديث ضعيف

و«الدكتور» ـ رغم ادعائه الاجتهاد ـ لا خبرة له في الحديث وفي تمييز صحيحه من ضعيفه، وأما نحن فنتمسك بقول الله تعالى ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴿١٠﴾﴾، وهو بحمد الله متمسَّكٌ راسخ الثبوت لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

ثم استمع إلى «الدكتور» في الصحيفة التاسعة والأربعين من كتابه المسمى «غير المسلمين في المجتمع الإسلامي» يقول: «اعتقاد كل مسلم بكرامة الإنسان أيًّا كان دينه أو جنسه أو لونه قال تعالى ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ ﴿٧٠﴾﴾ وهذه الكرامة المقررة توجب لكل إنسان حق الاحترام والرعاية» إهـ.

أقول: استمع إلى كلامه هذا وقارنه بقول الله تعالى ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴿٢٨﴾﴾، وبقوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴿٥٥﴾﴾ الآية ثم سل نفسك أي احترام هذا هو الذي يتكلم عنه القرضاوي!!

وأما قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ ﴿٧٠﴾﴾ فهو بالنسبة لأصلهم فقد جعل الله أصلَهُمْ وهو المني طاهرًا وإلا فهل يعتقد مؤمن أن أبا لَهَبٍ مُكَرَّمٌ عند الله أو أن

أبا جهل كان يستحق الاحترام من المسلمين أو أن عابد البقر أو الشيطان أو الفأر أو الخشب يستحق ويستوجب الاحترام على المسلمين بحيث إنّ من لم يحترمه ويعظمه يكون ءاثمًا عاصيًا؟! حاشا، بل هذه من تخيلات القرضاوي المبنية على المداهنة في الدين، والله حسيبه.

وانظر إلى نفس الصحيفة السابقة من نفس الكتاب يقول فيها: «ليس المسلم مكلفًا أن يحاسب الكافرين على كفرهم أو يعاقب الضالين على ضلالهم فهذا ليس إليه وليس موعده هذه الدنيا» إهـ.

قلت: فلِمَ قال رسول الله ﷺ: **«من بدّل دينه فاقتلوه»** رواه البخاريّ، ولِمَ قال تعالى ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ ﴿١٤﴾﴾، ولِمَ قال الرسول: **«أُمِرْتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله»**، ولِمَ غزا المسلمون السند والهند والأندلس؟! ولِمَ قال الرسول ﷺ: **«عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل»** رواه البخاري. أم يظن القرضاويُّ أن رسول الله ﷺ وأصحابه وتابعيهم بإحسان كانوا مثله مداهنين للمشركين موادّين للكفار لا يمتنعون مِنْ محبة مَنْ حادّ الله ورسولَهُ همهم الجاه والدينار

والدرهم، خاب وخسر وتعس وانتكس وما انتقش، بل كان همهم مرضاة الله يحبون في الله من أطاع الله ويبغضون ويعادون في الله من عادى الله ولو كانوا أولي قربى.

ثم إن «الدكتور» القرضاوي ألغى ءايات القتال الواردة في سورة براءة وغيرها إذ يقصر الجهاد على حالة دفع المسلمين للهجوم ويمنع القتال الذي هو للهجوم تحت ستار ما يسميه حرية العقيدة التي زعم أن الإسلام يكفلها لكل الناس بلا استثناء، قال في الصحيفة السابعة عشرة من كتابه المسمى «غير المسلمين في المجتمع الإسلامي»: «أول هذه الحريات حرية الاعتقاد والتعبد فلكل ذي دين دينه ومذهبه لا يُجبَر على تركه إلى غيره ولا يضغط عليه أيّ ضغط ليتحول منه إلى الإسلام» إهـ.

أقول: الصحابة وصلوا إلى أطراف الصين كما إلى مراكش في ظرف خمس وعشرين سنة وفتحوا بلاد الروم والفرس والسند والترك والبزبر من غير أن يكون أيّ من هؤلاء بادئين بالهجوم على المسلمين، ولم يفعلوا ذلك إلا لنشر دين الله تعالى تنفيذًا لقول الله تعالى ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۝٣٩﴾،

وتنفيذًا لقول الله عز وجل ﴿تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ۝١٦﴾، ولقوله تعالى ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۝٥﴾، ولقوله تعالى ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ۝٢٩﴾، وقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۝٧٣﴾، وقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا۟ فِيكُمْ غِلْظَةً وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ۝١٢٣﴾، فهذه الآيات صريحة في وجوب قتال الكفار هاجمونا أو لم يهاجمونا منعونا من نشر ديننا أم لم يمنعونا إلا إن أسلموا أو دفعوا الجزية إن كانوا من أهل الكتاب، ولذلك قال الأصوليون: «الجهاد ماضٍ حتى لا يبقى إلا مسلم أو مسالم» إهـ. وهذا شىء اتفقوا عليه كما نقله إمام الحرمين وأقره النوويّ.

وأما قوله تعالى ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ۝٢٥٦﴾ فقد قال الإمام أبو منصور الماتريدي إنها منسوخة بآيات القتال، وقال ءاخرون من المفسرين إنها في المعاهِدين فإنهم لا

يُقَاتَلُونَ حتى تمضي المدة أو ينقضوا العهد، ولم يقل مفسر معتبر لا من السلف ولا من الخلف إنَّ هذه الآية تدل على أنه لا يجوز قتال الناس لإدخالهم في الإسلام، بل قال الفقهاء من المذاهب الأربعة وغيرها: «فرضٌ غزو الكفار في بلادهم كل سنة مرة على الأقل عند الاستطاعة» إهـ.

ثم إن حديث رسول الله يفسّر ما جاء في القرءان بما لا يترك مجالا لرأي القرضاوي وأمثاله فإن سيدنا عليًا لما وجهه رسول الله للقتال قال بعدما مشى خطوة: يا رسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟، فأقره رسول الله على قوله ولم ينكر عليه، ورسول الله أعلم بمعاني كتاب الله، والحديث رواه مسلم.

وما زعمه القرضاويّ هو ضد حديث رسول الله ﷺ الذي رواه البخاري: **«من بدَّل دينه فاقتلوه»** وقد سبق، وهو ضد أفعال الصحابة أيضًا فإنهم بعد موت رسول الله ذهبوا إلى عقر ديار المرتدين من بني حنيفة فقاتلوهم ثم غزوا الروم والفرس والسند والبربر مع بُعد ديارهم عنهم فوصلوا إلى أطراف الصين وإلى مرَّاكش في ظرف خمس وعشرين سنة. وهذا غيلان الدمشقي القدري المعتزلي بلغ

الخليفة هشام بن عبد الملك أنه يكذب بالقدر فاستدعاه فسأله عن ذلك فقال له ادعُ من يناظرني فدعا هشامٌ الأوزاعيَّ فناظره فكسره الأوزاعي وألقمه الحجر ثم قال رضي الله عنه لهشام: «كافر وربِّ الكعبة يا أمير المؤمنين» وأفتاه بقتله، فأخذه هشام فقطع لسانه ويديه ورجليه ثم قطع رأسه وصلبه على باب دمشق، ومثله فعل كثير من خلفاء الإسلام بفتاوى الأئمة والعلماء. فأين أنت يا قرضاوي من القرءان ومن الحديث ومن سيرة رسول الله وصحابته وخلفاء المسلمين وعلمائهم فإنك لم توافق أيًا منهم وسيكونون خصومك يوم العرض إن لم تتدارك نفسك بالتوبة ولا ينفعك يومذاك اقتداؤك بسيد قطب ولا اتخاذه وأمثالَه لك إمامًا، بل كلامك هذا كفر تكذيب للنصوص. والله المستعان على أمثالك وإليه المشتكى.

ـ **المقالة الثالثة عشرة:** «الدكتور» يوسف القرضاوي لا يرى كبير أهمية للخلاف في العقيدة بين أهل السنة من جهة والمعتزلة والخوارج وأمثالهم من جهة أخرى كما بيناه في المقالة الخامسة، وليس هذا فقط بل هو وصل إلى حد أنه لايرى الكفر الصريح مخرجًا من الإسلام سواء كان هذا الكفر اعتقادًا أو فعلاً أو قولا، فعلى

زعمه من نطق بالكفر أو فعله أو اعتقده لا يكفر بذلك ما لم ينشرح صدره له ويعلم أنه كفر وينوي به ويصمم على الخروج من الإسلام إلى الكفر وهو يعيد هذا المعنى ويكرره بألفاظ مختلفة في رسالة «التقريب بين المذاهب» وفي كتابه المسمى «ظاهرة الغلو في التكفير» فيقول مثلاً في الصحيفة الخامسة والتسعين من كتابه الثاني: «فلا بد من شرح الصدر بالكفر وطمأنينة القلب به وسكون النفس إليه فلا اعتبار بما يقع من طوارق عقائد الشرك لا سيما مع الجهل بمخالفتها لطريقة الإسلام، ولا اعتبار بصدور فعل كفريّ لم يرد به فاعله الخروج من الإسلام إلى ملة الكفر، ولا اعتبار بلفظ يلفظ به المسلم يدل على الكفر وهو لا يعتقد معناه» إهـ، نقله عن صديق حسن خان والقنوجي وأقره.

قلت: قارن أيها العاقل بين هذا الكلام وبين قول الله تعالى ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾﴾ ثم قل لي رحمك الله أي الأمرين تختار اتباع كتاب الله أم ترّهات القرضاوي ومن جاراه!؟

واستمع إلى حديث رسول الله ﷺ الذي رواه الترمذي وحسّنه: «**إن العبد ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسًا يهوى**

بها في النار سبعين خريفًا» أي إلى قعر جهنم حيث لا يعذب إلا كافر ثم قل لي كيف استجاز القرضاوي حكاية ما حكى.

ألم يعلم ـ هداه الله ووقى الأمة فتنته ـ أن النصارى يظنون أنفسهم محقين واليهود كذلك والصابئة كذلك والمجوس كذلك وسائر ملل الكفار على هذا أفيعذرهم كلهم بكفرهم لأنهم لا يعلمون أنه كفر على مقتضى قاعدته!؟

ألم يعلم أنّ الأمة أجمعت على تكفير جهم بن صفوان لاعتقاده فناء الجنة والنار مع كونه مدعيًا للإسلام ناطقًا بلسانه بالشهادتين جاهلاً أن ما قاله كفر!؟

أليس قرأ في كتب التاريخ وكتب الأصول أن الأمة أجمعت على تكفير الفلاسفة الذين اعتقدوا أن نوع العالم أزليّ لم يخلقه الله مع ادعائهم الإسلام والانتساب إليه!؟

ألم يسمع حديث رسول الله لما قال للصحابة عن قوم يظهرون بعد موته يجد الصحابي أن صلاته قليلة بالنسبة لصلاتهم وقراءته للقرءان قليلة بالنسبة لقراءتهم ومع ذلك وصفهم رسول الله بالخروج من الإسلام فقال: «**يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميّة**»!؟

بلى سمع القرضاوي وقرأ ذلك كله ولكنه جعل هواه إمامًا ووسوساتِ شيطانه قائدًا يتبع ذلك من غير أن يعرضه على الكتاب والسنة وأقوال الأئمة فَضَلَّ وأَضَلَّ، فهو يُكَفِّرُ من يفعل الحلال الجائز بالإجماع ويعذر من يقع في الكفر البواح فلا يكفره، أعني أنه يُكفّر من يزور قبر صالح أو وليّ بنية التبرك وهو جائز بالإجماع ولا عبرة بشذوذ ابن تيمية ومن بعده كابن عبد الوهاب في هذه المسئلة فإنه خرق للإجماع . وأمّا من سب الله والنبي أو سجد للصنم أو أنكر البعث والقيامة أو أنكر قدرة الله على كل شيء أو علمه بكل شيء فإنه لا يكفّره إن لم ينشرح صدره لهذا القول أو الفعل أو الاعتقاد أو لم يقصد به الخروج من الإسلام، فجعل كلَّ الناس مثل المكره مع أن الله تعالى جعل للمكره حكمًا خاصًا، وفتح باب الكفر واسعًا فيأتي الشخص بأي كفر شاء ثم يدافع عن نفسه فيقول أنا ما كنت فرحًا عند صدور الكفر مني أو يقول لم أعلم أن هذا كفر فيعفى - على مقتضى كلام القرضاوي - من الحكم عليه بالردة عندئذ ومن ترتيب القتل على ذلك ينفذه به الحاكم!! بل على رأيّ القرضاوي ينهدم كل ما صنفه فقهاء الإسلام وما رواه حفاظ الأحاديث في أبواب الردة، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

فَلْيُقَلْ للدكتور: أنت ألغيت ءاية الإكراه، فإن ءاية الإكراه تحكم أن المكره إذا تغير حاله عند النطق بالكفر فنطق بكلمة الكفر شارحًا به صدره عندئذ يكون مستحقًّا للعذاب، أما أنت فقد عَمَّمْتَ وجعلت جميع البشر في حكم المكره فخالفت كتاب الله وفتحت للناس أبواب الكفر، وكأنك تقول لهم بملء فمك قولوا ما شئتم سبوا الله وسبوا القرءان وسبوا النبى ما عليكم حرج، وفي هذا خرجت عن إجماع علماء الإسلام الذين وضعوا في كتب الفقه كتاب المرتد كما وضعوا كتاب النكاح وكتاب الطلاق وكتاب البيع. وأنت أيها المتعالم جعلتَ للشخص المرتد حلالا أن يتزوج المسلم ويرث المسلم، وجعلت له حقًّا في أن يدخل المسجد ويصليّ ثم إن مات أن يدفن في مقابر المسلمين، وعلماء الإسلام قاطبة على خلاف هذا، ولم يشرط أحد منهم لا من المتقدمين ولا من المتأخرين أنَّ الرجل لا يكون مرتدًّا محكومًا عليه بالكفر إلا أن يكون شارحًا صدره وناويًا الخروج من الإسلام إلى دين غيره.

والحكم الذى ذكرناه صرح به الحافظ الإمام المجتهد المطلق ابن جرير الطبري والحافظ أبو عوانة صاحب

المستخرج على مسلم وغيرهما من متقدمين ومتأخرين فقالوا إن من يتلفظ بكلمات الكفر يحكم عليه بالكفر ولو كان قلبه منشرحًا بالإسلام، وكتاب شرح الفقه الأكبر لملَّا عليّ القاري مثال واحد من هذه الكتب الكثيرة.

أما أنت وسيد سابق وحسن قاطرجي وصلاح الدين الإدلبي فقد شذذتم عن علماء الإسلام وجرأتم الناس على الكفر. قل لي بربك هل تجد في تاريخ السلف والخلف أن حاكمًا رُفِعَ إليه شخص تكلم بكفر فقال له هل كنت شارحًا صدرك حين تكلمت بكلمة الكفر؟ بل لا تجد ذلك ولن تجده. هذا ابن هانى المغربى لما استُدْعِيَ للمحاكمة أُجْرِيَ عليه حكم المرتد فقتل من غير أن يسأله الحاكم عن هذا الشرط المستحدث الذي اشترطته أنت ومن جاراك في تحريف دين الله. وهكذا شأن كثير ممن ارتدوا وحوكموا ما كان أحد منهم يُسأل عن هذا الشرط الذى ابتدعتموه. وحديث المرتد الذى كان ارتد بعد أن أسلم إلى اليهودية في اليمن فأجرى عليه أبو موسى الأشعري ومعاذ بن جبل حكم الردة فقُتِلَ الذي رواه البخاري وغيره يشهد أيضًا بما قلناه إذ لم يُذْكَر هناك أنه سئل هل كنت شارحًا صدرك لما تحولت عن الإسلام أم

لا، بل كانوا يكتفون بمجرد اعتراف الشخص أو شهادة شاهدين عدلين بأنه قال كلمة كذا من الكفر فيعرضون عليه الإسلام فإن رجع وإلا أُجْرِيَ عليه حكم الردة بالقتل. هذا عمل حكام المسلمين وقضاتهم وعلمائهم قاطبةً من أيام الصحابة إلى أيامنا ولسنا تاركين هذا الإجماع القوليّ والفعليّ لقول إنسانٍ ضَعيفِ العلم مريضِ بالعُجْبِ لا يَزِنُ ما يخرج من رأسه.

- **المقالة الرابعة عشرة**: يقول القرضاوي في كتابه المسمى «الإيمان والحياة»: «حب الطبيعة يتمثل في المؤمنين الذين يرون وجه الله في هذه الطبيعة» إهـ، ذكره في الصحيفة التاسعة والأربعين بعد المائة.

قلت: هذا هو عين كلام الحلوليين وأهل الوحدة المطلقة الذين يعتقدون حلول الله في العالم أو أن الله والعالم شىء واحد، وأما المسلمون الموحّدون فإنهم يقفون عند قول الله تعالى ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾﴾، فلا يخلطون بين المخلوق الفانى وذات الله الباقى سبحانه.

وليست هذه العبارة عبارةً فردةً في مؤلفات القرضاوي

بل ذكر شبيهاتها في مواضع أخرى، بل في نفس الكتاب السابق وفي الصحيفة الحادية بعد المائة منه تراه ينقل عبارة أحد الكتاب الغربيين غير المسلمين ـ وهو معجَب بهم كثير النقل عنهم ـ يقول هذا الكاتب: إذا كنت تسير في الطريق فكن متيقنًا بأن الله يسير على الجانب الآخر» إهـ، ثم ينقل عن غربي ءاخر قول: «ضع يدك في يد الله» إهـ، ثم يُقر القرضاوي العبارتين ولا ينكرهما بل يبني عليهما ويزعم أن المؤمن يضع يده في يد الله.

قلت: أنا أتحداه أن يأتي عن عالم واحد من أئمة المسلمين المعتبرين بمثل هذه العبارات لفظًا أو معنى إلا من كتب الحلولية وأهل الوحدة.

وكأن القرضاوي لا يريد أن يترك أي لَبْسٍ في عقيدته ولا أن يترك مجالا لجاهل يحاول الدفاع عنه بدعوى المجاز أو ما شابه مع أن للمجاز قواعده في اللغة، فتراه يقول وفي نفس الكتاب في الصحيفة الثانية عشرة بعد المائة: «نرى المؤمن راضيًا عما قدَّر الله له وما قضى الله فيه ينشد دائمًا:

إذا ما رأيت الله في الكل فاعلا

رأيت جميع الكائنات ملاحا» إهـ

قلت: الواجب الرضا بقضاء الله الذي هو صفته وأما المقدور الذي يحصل للعبد مما قدر الله له وقضى عليه فلا يرضى إلا بالخير منه دون الشر. فإنه إذا كان الشخص عاصيًا لله فإن هذا العصيان إنما يقع بقضاء الله وقدره دون شك ولكن لا يجب على صاحبه أن يرضى به ويحبه بل يجب عليه أن يكرهه ويسعى للخلاص منه من غير أن يعترض على الله في تقديره هذا الأمر عليه. وأما القرضاوي فيقول طالما أن الله هو خالق الكل وهو خالق الطاعةِ والمعصيةِ والحسَنِ والقبيحِ صار كل شىء حسنًا يجب الرضا به!! وما أقربَ هذا الكلام من كلام الحلولية الإباحية. وعلى مقتضى هذا المذهب يجب الرضا بالكفر والشرك والسرقة والزنى والغصب وعبادة الأصنام، وعلى مقتضى بيت الشعر الذي استشهد به صارت الأفاعي والشياطين والقردة والخنازير ملاحًا تسر الناظرين، وهذا الكلام إذا ضم إلى كلامه السابق الذى ينفي وجود الشر تجده كما سبق وقلنا متوافقًا مع كلام الحلولية الإباحية خذلهم الله.

وياليت باحثًا يبحث عن دافع صاحب هذه المقالة للدفاع عن المعاصي وعن إبليس ولمحاولة إقناعنا بحُسن

هذه المخلوقات على الإطلاق، وهل ذلك لرابط خفيّ يربطه بإخوان الشياطين وأتباع أبي مُرّةَ ممن مسخ الله أسلافهم قردة وخنازير أم ماذا؟! الله يعلم.

فصلٌ

في شذوذ القرضاوي في فروع الفقه

«الدكتور» يوسف القرضاوي له ولع بشواذ المسائل في الفروع كما في الأصول وهو في هذا لا يعبأ بخروج على الجمهور أو خرقِ إجماعٍ أو مخالفةِ حديثٍ أو تكذيبِ ءايةٍ، وكأنَّ في صدره حقدًا على الشريعة أو يجد في نفسه ثأرًا يريد أخذه من رسول الله ﷺ فيعمد إلى أحكام دينه ينقض عراها عروة عروة وينكرها حكمًا حكمًا وإليك غيضًا من فَيضِ ذلك:

* قال في الصحيفة السابعة والتسعين بعد الخمسمائة من كتابه المسمى «فتاوى معاصرة» بحلّ الموسيقى وءالاتها زاعمًا أنه لم يصح حديث في النهى عن ذلك إهـ، وكرر هذا الكلام في العدد الثامن والسبعين بعد الستمائة من مجلة سيدتى النسائية وفي أكثر من مناسبة.

قلت: روى البخاريّ في صحيحه عن رسول الله ﷺ: **«ليكونن في أمتى أناس يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف»**، فهذا نص صريح من رسول الله ﷺ في تحريم المعازف على خلاف زعم القرضاوي ورأيه.

وأما الدف والطبل وما شابهها فقد أخذ الفقهاء حلّها من أحاديث استثنتها من التحريم فلا يقاس عليها سائر الآلات.

وأما استناده إلى دعوى ابن حزم بأن حديث البخارى ضعيف فَيُظْهِرُ ضَعْفَ معرفته بالحديث ـ وهو ما سنزيده بيانًا إن شاء الله ـ إذ أن خطأ ابن حزم في هذه المسئلة مشهور معروف بيّنه الحافظ ابن حجر في الفتح وغيره.

* ودعا القرضاوي في مجلة الأمان التى يصدرها حزب الإخوان في العدد الصادر بتاريخ ٢٠/ ٣/ ١٩٩٥ إلى اعتماد الحساب الفلكي بدل مراقبة الهلال لتحديد بداية الصيام ونهايته زاعمًا أن هذا الأمر صار سهلاً متيسرًا لكل الناس وليس كالماضي.

قلت: هو في هذا يقدم رأيه على النص فإن رسول الله ﷺ قال: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين» رواه البخاري وغيره، ولم يقصد رسول الله في حديثه أن يعتمد المؤمنون على المراقبة البصرية لكون الأمة كانت خالية في زمانه ممن يعرف حسابات تسيير القمر فإنه كان في ذلك الزمن وبعده من يتقنها ولكن

رسول الله ﷺ أراد أن لا يجعلها أصلاً يُبنى عليه معرفة الشهور، فلذلك اعتمد الصحابة الرؤية واعتمدها التابعون ومن جاء بعدهم من أهل العلم إلى أيامنا. وما استند إليه القرضاوي ـ مع كونه مصادمًا للنص ـ لايستقيم لأن الذى صار أكثرَ يُسْرًا اليومَ هو سرعة انتشار الخبر أما معرفة الناس بحسابات تسيير القمر فما زالت منحصرة كما في الماضي بين قلة من الناس فقط وأغلب الناس جاهلون بها، فلو كانت العلة في الاعتماد على رؤية الهلال هي ما ذُكر فهى ما زالت موجودة إلى أيامنا، هذا فضلاً عن أن المشتغلين بهذه الحسابات ما زالوا يختلفون وما زالت أقوالهم تتضارب كما شُهِدَ ذلك في أمريكا وفي لبنان وغيره، فمن أين تُجعَلُ حاكمةً على النصوص النبوية!؟

وإنما شأن المؤمن حقًّا التسليم لله تعالى ولما جاء به رسوله ﷺ كما قال ربنا عز وجل ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾.

* ويقول القرضاوي في جريدة الحياة الصادرة بتاريخ ٢٣/ ٥/ ١٩٩٨ وفي مقابلة نشرتها هذه الجريدة مع «الدكتور» قال: «أنا ضد النقاب» إهـ.

قلت: النقاب هو ما تغطى به المرأة وجهها وكان واجبًا على أمهات المؤمنين وَضْعُهُ، وأما غيرهن فلا يجب عليهن ذلك لأن وجه المرأة ليس عورة ولكن يستحب لهن وضعه أمام الرجال الأجانب حَثَّ على ذلك رسول الله ﷺ ووعد من فَعَلَتْهُ بالثواب من الله فهو أمر حسنٌ ممدوح سواء أيَّده القرضاوي أو عاداه.

* وقالت مجلة المجلة في عددها الصادر بتاريخ ٧/ ٢/ ١٩٩٨ في باب قضايا وردود عن «الدكتور» أنه اعتبر المحكمة الألمانية بقاضيها غير المسلم صالحة للنظر والبت في عقد زوجين مسلمين!!

قلت: فسادُ هذا مما لا يخفى، وهو مطالَبٌ بذكر ولو مجتهد واحد سبقه إلى مثله ولن يجد.

* ونقلت جريدة الخليج في عددها الثاني والثلاثين بعد السبعة ءالاف عن القرضاوي تحريم السفر للصلاة في المسجد الأقصى في أيامنا لأنه واقع تحت سيطرة اليهود!!

قلت: هنا أيضًا هو مطالب بذكر ولو مجتهد واحد سبقه إلى مثل هذا الشذوذ ولن يجد.

* وفي كتابه المسمى «الحلال والحرام» يذكر «الدكتور» في الصحيفة السادسة والخمسين وكذا السابعة والخمسين من طبعته الرابعة عشرة حل أكل اللحوم المستوردة من عند النصارى التى قُتلت بالصعق الكهربائي أو بالخنق إهـ.

قلت: قد أشبع الشيخ المحدث عبد الحيّ الغماري الكلام في الرد على «الدكتور» في هذه المسئلة في كتاب خاص ألفه في ذلك وهو مطبوع يرجع إليه من أراد، وفَنَّدَ فيه استناد «الدكتور» إلى كلام ابن العربي في هذا الأمر. وعلى كل حال فقد حرم ربنا عز وجل الميتة والمنخنقة بالنص، ونَصَّ الإمام مالك في الموازية على حرمة أكل ما قتله النصارى بمثل الخنق وعلى هذا المالكية، وأما من انتسب إلى مذهب مالك ثم شذ وخالف إمامه وخرق الإجماع فلا يَلْتَفِتُ إلى قوله أَحَدٌ إلا القرضاويّ وأمثاله ممن له وَلَعٌ بالمخالفة يطبقون المثل "خَالِفْ تُعْرَف" لينطبق عليهم حديث أبي داود عن رسول الله: «**مَن شذَّ شذ في النار**».

* وفي زيارته إلى أمريكا أفتى «الدكتور القرضاوي» بجواز دفع الزكاة إلى منظمة الـ .M. A. Y. A هناك لتصرفها في إقامة المؤتمرات وطباعة الروزنامات وغير هذا

مما لم يذكره الله تعالى في مصارف الزكاة ولا نص عليه رسول الله ﷺ في حديثه زاعمًا أنه يجوز فعل ذلك في أيامنا لمواجهة الغزو الفكري الذي يقوم به الكفار ضد المسلمين إهـ، وعندنا صورة فتواه بخط يده وقد وزعتها منظمة الـ M. A. Y. A. في أمريكا بأعداد كبيرة أيضًا. وهذه الفتوى مصرح بها أيضًا في بيان المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث المنعقد في دبلن برئاسة القرضاوي إهـ.

قلت: هل نسي «الدكتور» أن الله تعالى نص في القرءان على انحصار دفع الزكاة للأصناف الثمانية الذين ذكروا في ءاية الصدقات بقوله تعالى ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ ﴿٦٠﴾﴾.

أم نسي أنَّ لسدّ الضرورات مصادر أخرى غير الزكاة ذكرها فقهاء المذاهب الأربعة في كتبهم بتوسع وبيان كافيين؟! أم لم يطّلع «الدكتور» عليها؟

أم ظن أن قوله تعالى ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴿٦٠﴾﴾. شامل لكل عمل خير فقال ما قال؟! فإن كان ذلك فقد

جهل أن ابن حزم الظاهري وابن العربي المالكي وابن قدامة الحنبلي وابن هبيرة الوزير وغيرهم نقلوا الإجماع على أن معنى ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴿٦٠﴾﴾ في الآية إنما يراد به المجاهدون في سبيل الله، وبه قال مالك والشافعي وأبو حنيفة ومحمد وابن جرير ومن لا يحصى، وإلى الجهاد ينصرف هذا اللفظ أي في سبيل الله إذا أُطْلِقَ في عرف الشرع، بل ورد في حديث رسول الله التصريح بهذا التفسير كما رواه عدة من الأئمة كمالك والشافعي وغيرهما.

ولعل مراد القرضاوي من فتواه هذه أن يصل إلى يده شيء من أموال الزكوات أجرةً على سفره إلى أمريكا وغيرها وعلى إلقاء بعض محاضراته في تلك البلاد فيشارك صيادي الأموال فيما يحصلون عليه بفتواه تحت اسم الزكاة من الأغرار المخدوعين، فالله المستعان في رد فتنة القرضاوي ودرء خطره عن المسلمين.

* ومن أعجب ما سُمع من فتاوى القرضاوي تحليله مصافحة النساء الأجنبيات من غير حائل وذلك في محاضرة له بثت على قناة الجزيرة من غير أن يستند في ذلك إلى دليل، وإنما كان جُلّ استدلاله أن قال بلهجته

العامية «ده أنا بصافح» إهـ. أخبرني بذلك أكثر من ثقة عن مشاهدة، بل قال: إذا مدت يدها ماذا أفعل أكسفها؟ إهـ.

قلت: قد نقل غير واحد استحلال «الدكتور» لهذا الأمر ومنهم صاحب كتاب «كيف اهتديت» وذكره في كتابه المذكور، فيقال للدكتور: كيف تُحرّفُ دين الله لخاطر امرأة؟ وهل تَقَدَّمَكَ في هذه الإباحة لمصافحة الرجال بالنساء من غير المحارم بلا حائل أحدٌ إلا هذه الفرقة التي نبغت منذ ستين سنة أعني فرقة حزب التحرير الذين هم مَن أجهل خلق الله وهم قد كتبوا في بعض منشوراتهم أنه يحق لمجلس الشورى عزل الخليفة بسبب أو بدون سبب مع أن الخليفة في شرع الله لا يعزل إلا أن يكفر، فليس لك موافق إلا هذه الفرقة وهي من أجهل خلق الله لا يمارسون علوم الإسلام لا الفقه ولا الحديث ولا التفسير إلا أنهم يعكفون على منشورات زعيمهم الذي يُدعى تقي الدين النبهاني المتوفى منذ نيف وعشرين سنة فشذذتَ معهم وحرفتَ دين الله لخاطر امرأة، وهذا دليل على أنك لا تستحي من الله ولا من الناس.

والعجيب كيف سكت عن القرضاويّ أهلُ الناحيةِ التى يسكن فيها مع مخالفة هذا الأمر لعاداتهم المتوارثة القديمة. وعلى كُلٍّ فلا يستغرب صدور مثل هذه الفتوى عن مُغرم بمصاحبة غير المسلمين ومدافع عن موادتهم ومستشهد بأقوالهم ومجيز لموالاتهم فإنَّ في نسائهم سهولة مخصوصة ليست في نساء المسلمين والمصافحة مُقَدِّمَةٌ لأمور تتبعها، ورسول الله ﷺ نبهنا لذلك فقال: «**وزنى اليد البطش**» رواه مسلم. وفي رواية لابن حبان: «**وزني اليد اللمس**» وهي توضح أن المرادِ بالبطش هنا الجَسُّ باليد، فهل يسمع القرضاوي !؟

* ويزعم القرضاوي في مجلة الأمان الصادرة عن حزب الإخوان وبالتحديد في العدد الثالث والأربعين بعد المائتين منها أنّ الشورى ملزمة للخليفة إهـ.

قلت: وهو مطالب بذكر مستنده من أقوال المجتهدين في ذلك ولن يجد مثل هذا القول ولو لواحد منهم.

كيف وقد قال ربنا عز وجل ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۚ ﴿١٥٩﴾﴾ إهـ، ورسول الله هو القدوة في هذا المجال فهل يزعم القرضاويّ أن الشورى كانت

بل سيرة أول خليفة في هذه الأمة تنقض كلامه بما هو مشهور بين طلبة العلم والعلماء فقد خالف أبو بكر بعضَ من شاورهم في أمر محاربة مانعى الزكاة مع المرتدين، وخالف أبو بكر من أشار عليه بعدم جمع المصحف ولم ينكر عليه ذلك واحد من أهل الحل والعقد في زمانه، فهل أبو بكر رضى الله عنه والصحابة مصيبون ورأي القرضاويّ فاسد أم هو العكس؟! أظن أن الجواب واضح لا يحتاج إلى زيادة بيان.

* وفي بيان المجلس الأوروبى للبحوث والإفتاء المؤلف من أعضاء من حزب الإخوان ومرتبطين به برئاسة القرضاوي النص الآتي: «أباح المجلس بيع الخمر ولحم الخنزير في متاجر يملكها مسلمون إذا كان ولا بد من بيعها، وشرط المجلس أن تكون نسبة المواد المحرمة قليلة من جملة التجارة العامة. وحرّض المجلس التجار المسلمين على تشغيل عمال غير مسلمين لبيع هذه المواد استبراء لدينهم. وحرم المجلس بيع الخمر في المطاعم لأنها تحتل نسبة عالية من المبيعات. ودعا أصحاب المطاعم من المسلمين إلى منافسة المطاعم الأخرى من

خلال نظافة مطاعمهم وتميزها بأكلات شرقية لذيذة تشد الرواد ودعاهم إلى الاكتفاء بربح قليل فيه بركة خير من ربح كثير لا بركة فيه». إنتهى ما في الفتوى «الإخوانية» بنصه!!!

قلت: قد حرم ربنا الخمر وسمَّاها رجسًا من عمل الشيطان والقرضاوي ومن معه يبيحون بيعها!!

وقال الأئمة الأربعة إنها نجسة والقرضاوي ومن معه يبيحون بيعها!!

وروى البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ وهو بمكة يقول: «**إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والأزلام ولحم الخنزير**» فقيل: يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة تطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس، فقال: «**لا هو حرام**». فانظر كيف حرم رسول الله بيع الخمر والخنزير نصًا لا تأويل فيه ولا استثناء ولو كان فيهما منفعة، وقارن ذلك بفتوى اللجنة ترى كيف يحارب القرضاويّ ومن لف لفه دينَ الله وينقضون عراه. وقد نصّ ربنا تبارك وتعالى على تحريم التعاون على المعصية فقال سبحانه ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى

الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴿٢﴾ وأما «الدكتور» و«إخوانه» افتوا إذا أراد شخص شرب الخمر فأعنه وبعها له!! وإذا أراد أكل الخنزير فأعِنه وبعْ لحمه له!! وإذا أراد شخص العمل في إعانته على المعصية فيسّرْ له ذلك وشغّلْهُ عندك يبيع الناس المحرمات طالما أنها لا تمثل غالب تجارتك!!!! ومن يدري لعلهم يبيحون في المستقبل للمرأة المسلمة كشف شعر رأسها في الطرقات طالما أن ذلك لا يحصل أغلب الأيام، أو يبيحون للزوج أن يجامع غير الزوجة طالما هو لا يكثر من ذلك، أو يسمحون للشاب بتقبيل الفتيات الأجنبيات ومعاشرتهن بالحرام طالما أن هذا لن يمثل سوى فترة قليلة من عمره، ومن يدري أين يصلون بعد هذا تحت ستار مجاراة المجتمعات الغربية ونظمها وتحت ستار دعواهم الاجتهاد والتجديد وهم في الحقيقة يخربون الأحكام ويهدمون الفقه المتوارث.

واعجبْ لسخافتهم واستصغارهم عقول سامعيهم عندما يدّعون الحرص على وجود البركة في أموال تجار المسلمين فيزعمون بركةً مكتشفةً في نجاسة الخمر ولحم الخنزير لم يعلم بها أحد من المسلمين من قبل!! واعجب أيضًا لادعائهم الحرص على استبراء المسلمين لدينهم

وذلك بتشغيل غير المسلمين لأكل المال الحرام!!! فهل سمعت قطُّ بمثل هذه الآراء حتى من مجنون أو من أهل حانة أوماخور!؟

تنبيه: أحد أعضاء هذا المجلس فيصل المولوى اللبناني كان أفتى في العدد /٧ عام ١٩٧٠ العمل من مجلة الشهاب أنه لا يجوز للمسلم السفر إلى البلاد الغربية لمجرد العمل، أما اليوم وبعد أن تيسر له مصدر مال في هذه البلاد فقد غيّر فتواه إلى درجة إباحة بيع الخمر والخنزير لجلب المال وهو خاطئ في المرتين، فهل يثق العاقل بمثله في أمر دينه؟ الجواب: قطعًا لا.

خاتمة

لو أردنا الاستمرار في تتبع سقطات القرضاوي لكثر الكلام وسوَّدنا من الصحائف الكثير، وليس مرادنا في هذا الكتيب التوسع في هذا الباب وإنما نترك ذلك لكتاب لاحق إن شاء الله، ولكن فيما ذكرناه مقنع وكفاية لذي لُبٍّ وغَيرَةٍ على الدين. وربما يرى البعض في ما ذكرناه بعض قسوة ولكن الرجل يحرف دين الله تعالى عقائدَ وأحكامًا، نُصِحَ فلم ينتصِح، ونوظر فلم يرتدع، وحُذِّر فلم يرجع فلم يبق إلا فضحه والتحذير منه. وقد جاء في الحديث: **«حتى متى ترعون عن ذكر الفاجر اذكروه بما فيه حتى يحذره الناس»** رواه البيهقي.

ومصيبة القرضاوي أنه يعتبر نفسه مجتهدًا فيبيح لنفسه تفسير الآيات والاستنباط منها ومن الأحاديث ويعطي نفسَه رتبة المجتهدين صراحة كما تجد في بيان المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث الذى يرأسه وهو في الحقيقة قاصر عن هذه الرتبة بكثير فيتكلم برأيه بلا علم، ولا يرجع إلى أقوال الأئمة ومذاهبهم المعتبرة فَيَزِلُّ، ويُغْفِلُ كلمةَ لا أدري فتُصاب مَقَاتِلُهُ.

والغريب أن المعرفة بالحديث النبوىّ روايةً ودرايةً إلى حد التمكن من التصحيح والتضعيف من أظهر شروط الاجتهاد، ولا أخالُ القرضاوي يجهل قصر باعه في هذا الأمر فإن تخليطه في الأحاديث أوضح من أن يخفي عليه فكيف يدّعي لنفسه بعد هذا رتبة الاجتهاد ويُنْزِلُ نفسه رتبة من يوازن بين الأقوال فيقوِّى منها ويضعّف استقلالا!!!؟

* فها هو يزعم في كتابه المسمى «الحلال والحرام» في الصحيفة السادسة بعد الثلاثمائة من طبعته الرابعة عشرة أن رسول الله ﷺ قال: «من ءاذى ذميًا فقد ءاذانى ومن ءاذانى فقد ءاذى الله» إهـ، وكرر ذلك في كتابه المسمى «غير المسلمين في المجتمع الإسلامى»، وهذا الحديث مما لا أصل له البتة و«الدكتور» مطالب بأن يبرز إسناد هذا الحديث، ولن يجد!!

وتضعيفه بعض أحاديث البخاري بغير علم قد سبق، واستشهاده بما لم يصح أيضًا سبق بيانه. بل وفي كتابه المسمى «مشكلة الفقر»، وفي مقابلة لجريدة اللواء معه نشرت في الثالث من تموز سنة ١٩٩٦ ادعى «الدكتور» بأنه لم يرد في فضل الفقر شىء في السنة النبوية، بل ذهب إلى أبعد من ذلك فقال في الصحيفة الثالثة عشرة: «وليس

في مدح الفقر ءاية واحدة في كتاب الله ولا حديث واحد يصح عن رسول الله» إهـ.

أقول: لو كان للقرضاوي أدنى فهم في صحيح البخاريّ فقط لكان قرأ قول الإمام البخاري في صحيحه «باب فضل الفقر» إهـ، ولو كان له أدنى ممارسة في الحديث النبوي لكان اطلع على حديث الترمذيّ عن فضالة بن عبيد أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى بالناس يخِرُّ رجال من قامتهم في الصلاة من الخصاصة أي الجوع وهم أصحاب الصُّفّة حتى تقول الأعراب هؤلاء مجانين أو مجانون فإذا صلى رسول الله ﷺ انصرف إليهم فقال: **«لو تعلمون ما لكم عند الله لأحببتم أن تزدادوا فاقةً وحاجةً**، قال فضالة: وأنا يومئذ مع رسول الله ﷺ. قال أبو عيسى: هذا حديث صحيح.

بل زعم «الدكتور» أن الفقر خطر على عقيدة الشخص ودينه حتى قال: «لا شك أن الفقر من أخطر الآفات على العقيدة الدينية» إهـ، وقال: «الفقر خطر على الدين باعتباره عقيدة وإيمانًا» إهـ.

قلت: هذا كلام القرضاوي وأما رسول الله ﷺ الذي

لا ينطق عن الهوى فقد قال له رجل يومًا: يا رسول الله والله إني لأحبك، فقال له: **انظر ما تقول** قال: والله إني لأحبّك ثلاث مرات، قال: **«إن كنت تحبني فأعِدَّ للفقر تجفافًا فإن الفقر أسرع إلى من يحبني من السيل إلى منتهاه»** رواه الترمذيّ.

هذا كلام رسول الله ﷺ وهو يكذّب القرضاويَّ صراحةً فيما ادعاه. ولا أدرى كيف يستجيز رجلٌ جهلُه فاضحٌ بالأصول وبحديث رسول الله ﷺ أن يدعي لنفسه مرتبة الإرشاد والاجتهاد!!؟

والحقيقة أن «الدكتور» يوسف القرضاوي قد تربّى في مدرسة سيد قطب وحزب الإخوان وهو ما زال من أبرز مراجعهم ومن أشهر المروجين لأفكار التطرف، فانظر إليه يكيل المدح لسيد قطب وسيد سابق وهما معروفان، ولاحظ أنه أحد أوائل المساهمين في البنك المسمى التقوى الذي يُموّل ما يسمى بالتنظيم العالمي لحزب الإخوان كما نشرت جريدة السفير في عددها الصادر بتاريخ ١٦/٨/١٩٩١، وادرس رفاقه في مجلس الإفتاء الأوروبي تجد من بينهم فيصل مولوي رئيس ما يسمى بالجماعة الإسلامية في لبنان وبينهم راشد الغنوشي رئيس تنظيم الإخوان في

تونس وهكذا سائر الأعضاء الذين لا يُعرف عن واحد منهم أنه بلغ رتبة الاجتهاد أو عشر معشارها، بل فيصل المولوي هو الذي أفتى بجواز أكل مال الربا مع العلم به مدعيًا أن الحرام لا يتجاوز ذمتين!! وهو الذي أفتى بحرمة أن يدعو الرجال النساء إلى الدين ولو في حدود الحشمة والأدب!! ولاحظ إحالة القرضاوي على كتب محمد بن عبد الوهاب وابن تيمية وناصر الدين الألباني الذين كَفَّرُوا جماهير الأمة لأنهم يتوسلون بالأنبياء والأولياء!! وتفكر في إحالته على كتب أبي الأعلى المودودي وأمثاله من المتطرفين!! وتأمّل كيف يهوّن من شأن كتب ومؤلفات الفقهاء الفطاحل السابقين ويعيد ويكرر الكلام بالحاجة إلى فقه جديد، ضع كل هذا بين عينيك مستحضرًا عبارة سيد قطب في ذم الفقه والمشتغلين به واعتباره مضيعة للوقت في هذه الأيام تعرف عند ذلك الخلفية الثقافية والتنظيمية التي نشأ وتربى عليها «الدكتور»، ويتضح لك عند ذلك كيف تأسست قاعدة الشذوذ عنده. زد على ذلك أن «الدكتور» مداهن يحب الظهور ولذلك يريد أن يجمع اليهود والنصارى والمجوس والخوارج والمعتزلة وأهل السنة

وسائرَ فرق الناس من ينتسب منهم إلى الإسلام ومن لا ينتسب بحيث يتحابّون فيما بينهم ويتوادون ويتوالون، ولعل في مدحه الصريح لأفراخ الماسونية محمد رشيد رضا وشيخه محمد عبده وشيخ شيخه جمال الدين الأفغاني ما يفسر هذا الميل ويوضحه.

وختامًا نحن ندعو «الدكتور» يوسف القرضاوي للتفكر في الموت ومراجعة حساباته والتراجع عن أقواله الفاسدة سواء أراد منها المنصب أو الشهرة أو الريال أو الدولار، فإن أَصَرَّ وعاند فنحن ندعوه إلى المناظرة ظاهرًا حتى يظهر للناس المحق من المبطل، فإن أبى فلسنا بساكتين عنه ولا مداهنين له بالباطل، ومعنا كل فاضل من هذه الأمة، ونحن إن نصحناه فللّه وإن عاديناه فللّه، وعلى كل حال فالحق يعلو ولا يُعْلى والديّان لا يموت.

إلى ديان يوم الدين نمضي
وعند الله تجتمع الخصوم

* خاتمة الخاتمة

قبل أن أكتب هذه الورقات بيومين ظهر «الدكتور» يوسف القرضاوي على قناة الجزيرة الفضائية مساء يوم الأحد بتاريخ الثانى عشر من أيلول سنة ١٩٩١ وقال متكلمًا عن نبيّ الله موسى الذي هو من أفضل رسل الله بل هو يلي سيدنا محمدًا وسيدنا إبراهيم في الفضل عند الله، أقول ظهر القرضاوي صاحب الطامات والبلايا ليذم كليم الله تعالى بكلمة لا يتجرأ أقل المسلمين علمًا وثقافة أن يطلقها على نبي من الأنبياء، فقال: «إنَّ سيدنا موسى كان عنيدًا» إهـ.

قلت: لا خلاف في أن العناد صفة ذم ونقصان ومعناه الثبوت على الباطل بعد تبين الحق للشخص، وقد ذم ربنا عز وجل من اتصف بذلك فقال تعالى ﴿وَٱسْتَفْتَحُواْ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴿١٥﴾﴾. فجعل القرضاوي سيدنا موسى في وصف أولئك الكفرة، فجازاه الله بما يستحق. ولكن «الدكتور» لا يبالي بالافتراء على أنبياء الله تعالى، فحتى سيدنا محمد ﷺ لم ينجُ من افتراءاته فقد نقلت مجلة روز اليوسف في عددها الصادر بتاريخ ١٩٩٨/١١/٩ عن مقابلة تلفزيونية أجراها «الدكتور» في

ذلك الوقت تكلم فيها عن أمر الجماع بين الزوجين أنه قال فيها «إن النبيّ ﷺ كان يغتسل مع زوجاته مجردًا من الإزار» إهـ!!!!

قلت: كأنه سمع في بعض الأحاديث أن النبي عليه الصلاة والسلام كان يغتسل مع بعض زَوجاته من إناء واحد، ولعله قرأ في أحاديث أخرى عبارة متجردًا فاختلط الأمر في ذهنه فتجرأ وقال زورًا وكذبًا إنّ النبي كانَ يغتسل مع زوجاته مجردًا من الإزار، هذا مع أن التجرد الوارد في بعض الأحاديث معناه كشف الجزء الأعلى من البدن وليس ما تحت السرة، بل ثبت في الحديث أن رسول الله ﷺ كان أشد الناس حياء، فكيف بعد هذا ينسب إليه القرضاوي ما نسب؟! لكن من لا يستحى لا يمسك لسانه، وصدق رسول الله ﷺ حيث قال: «**إنّ مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت**».

وإذا أردت أن تعرف حقيقة نظرة الرجل إلى أنبياء الله وإلى اعتقاده فيهم استمع إلى قوله في المقابلة التى أجرتها معه قناة الجزيرة التلفزيونية القطرية مساء الأحد السادس والعشرين من أيلول حيث زعم أن رسول الله ﷺ يخطئ في الأحكام الشرعية إذ يرى القرضاويّ أن رسول الله

يجتهد في الدين ويخطئ في اجتهاده ثم يصلح له جبريل بالوحي، وهو يتمسك بهذا الرأي المرذول تمسكًا شديدًا ويدافع عنه بحدة بل يزعم بأنه قول الجمهور وقد سمعتُ ذلك كله منه بأذني.

* والقرضاويُّ يدَّعي الاجتهاد ويقول أنا أخطئ في اجتهادي وأصيب ورسول الله مثلي يخطئ في مسائل الشريعة ويصيب!!!، وهو يستدل على قوله الفاسد بحديث مسلم وغيره أنَّ رسول الله ﷺ أخبر رجلاً بأن الشهيد يُغفر له ذنوبه ثم استدعاه بعد مدة وقال له: «إلا الدَّين»، أى بأنّه يؤخذ من حسناته لصاحب الدَّين.

قلت: استدلاله هذا عجيب فإن هذا الأمر ليس من الأمور التى تُعرَفُ بالرأي والاجتهاد، ثم إن الحديث صريح في أن رسول الله أخبر الرجل أوّلا بحسب ما أُوحيَ إليه ثم لما أُوحيَ إليه استثناء الدين أخبره بذلك فأين الاجتهاد في هذا الأمر؟! وإنما هو محض إخبارٍ بالوحى. فإن لم يتب هذا الرجل فسيأتِي يوم القيامة وأنبياء الله تعالى خصومُهُ وخصومُ من ينصره أو يداهنه، ولله الأمر من قبل ومن بعد ولا قوة إلا به، والله أعلم.

وليُعلم أن النبي ﷺ لا يخطىء في الشريعة قط بل هو

معصوم من ذلك ومن أن يخوض في الدين بما لا يعلم قال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ [سورة النجم]، فلا يُتصور من الرسول ﷺ أن يخوض في أمر الدين بلا علم. والذي ذكره علماء الأصول في كتبهم هو هل يجتهد الرسول أم لا يجتهد بل ينتظر الوحي. وزعم القرضاوي أن الرسول يجتهد ويخطىء في أمور الدين فيأتي الوحي مصوبًا له خطأه وأورد تمويهًا على الناس قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ ﴿١﴾﴾ [سورة عبس] لاستدلال به على أن الرسول أخطأ في التشريع وهذه الآية ليس فيها ذلك بل فيها عتاب لطيف من الله لرسوله فقد كان النبي ﷺ لما يأتي عبد الله بن أم مكتوم يقول له: **«مرحبًا بمن عاتبني فيه ربي»**. والذي ذكر العلماء فيه خلافًا هل النبي يجتهد أم لا؟ قال العلماء: إذا اجتهد في أمر الشريعة لا يغلط.

ثم إن القول بجواز الخطإ عليه في الأمور الدينية لا عبرة به ولم يقله مجتهد وإنما قاله بعض المنتسبين لمذهب الشافعي وغيرهم، وأما الشافعي فقد نص على أنه لا يخطىء في ذلك ذكر ذلك في مواضع من كتابه الأم، ويشهد لذلك حديث مسلم: **«إنما أنا بشرٌ إذا أمرتكم**

بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر»، وهذا الحديث حجة صريحة بأن اجتهاد الرسول واجب الأخذ به بلا تفصيل لأنه لا يخطىء في ذلك، ولو كان يخطىء في اجتهاده في أمور الدين لم يقل ذلك وإنما قال ذلك لأن اجتهاده في أمور الدين كله صواب غير خطإ.

ويؤيد هذا القول الصحيح ما قاله الزركشي بعد ذكره من جوّز الخطأ على النبي في اجتهاده في أمور الدين مع عدم الإقرار ونص عبارته في تشنيف المسامع: «ويقال لمن جوّزه بشرط عدم الإقرار: أليس يصدق صدور الخطإ المضاد لمنصب النبوة ويلزمك محال من الهذيان، وهو أن يكون بعض المجتهدين في حال إصابته اكمل من المصطفى ﷺ في تلك الحالة معاذ الله» اهـ.

قال النووي في شرح مسلم: «قال العلماء قوله ﷺ: **«من رأيي»** أي في أمر الدنيا ومعايشها لا على التشريع، فأما ما قاله باجتهاده ﷺ ورءاه شرعًا يجب العمل به» اهـ.

ملحق
في بيان بعض الكتب التى ألفها القرضاوي للتحذير منها

«الدكتور» القرضاويّ ذو قلم سيّال كثير التصانيف مشغول وقته بالتأليف ولكن وللأسف ما كتبه مملوء بالسّم الزعاف، وما ذكرناه إنما هو مأخوذ من بعض كتبه ولو أردنا بيان كل ضلالاته التي في كل كتبه لاحتاج هذا إلى مجلدات ولكن ما قلناه ينبئ عن المراد كما ينبئ عنوان الكتاب عن ما يحتويه. وكتب «الدكتور» كثيرة إذ هو يكتب بلا تدقيق ولا تحقيق لا سيما وفي بيعها وزيادة عددها من المدخول المالي ما لا يخفى، لذلك يرسل الكلام على عواهنه فيَصْدُرُ له في كل بضعة أشهر كتابٌ تتلقفه دور النشر التابعة لحزب الإخوان وأمثالهم لتقوم ببثه بين الناس وتوزيعه، ومن أشهر هذه الكتب:

- مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية.
- الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد.
- فتاوى معاصرة (جزءان).
- الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف.
- الاجتهاد في الشريعة الإسلامية.
- الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي.
- الفتوى بين الانضباط والتسيب.

- الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم.
١ - الحلال والحرام في الإسلام.
٢ - الإيمان والحياة.
٣ - العبادة في الإسلام.
٤ - فقه الزكاة (جزءان).
٥ - أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة.
٦ - مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام.
٧ - بيع المرابحة للآمر بالشراء كما تجريه المصارف الإسلامية.
٨ - غير المسلمين في المجتمع الإسلامي.
٩ - وجود الله.
١٠ - حقيقة التوحيد.
١١ - ظاهرة الغلو في التكفير.

وليس في هذه الكتب من الفوائد جديد وإنما خُلِطَ فيها السَّمّ بالدسم، وكلُّ قضية تَصَدَّتْ لها ففي كتب الأئمة السابقين وعلماء الأمة بحثُها مستوفاةً محققةً مبينةً فلا يتركُها العاقلُ ليعمدَ إلى مَشْرَبٍ قَرَضاويٍّ عَكِرٍ يريد أن يرتوىَ منه وفيه الثعابين والعقارب والآفات.

فليَحْذَر المؤمنِ الفطن كتب «الدكتور» القرضاويّ وليُحَذِّرْ منها إذ الأمر كما قال أبو عليّ الدقاق: «الساكت عن الحق شيطان أخرس». والله أعلم.

الفهرس